

والتجارية والشركات القومية المنخرطين بالصندوق القومي للتقاعد والحيطة الإجتماعية وعلى جميع النصوص التي نقحتة أو تمتته.

وعلى محضر الإتفاق الممضى في 30 ديسمبر 1993 من طرف ديوان التونسيين بالخارج والإتحاد العام التونسي للشغل في الأجرور بعنوان سنوات 1993، 1994 و 1995 الذي ينص في فصله الثاني على إسناد منحة الإلزام إبتداء من غرة جانفي 1994.

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت قائمة العناصر القارة لمرتبات أعوان المؤسسات العمومية ذات الصبغة الصناعية والتجارية والشركات القومية المنخرطين بالصندوق القومي للتقاعد والحيطة الإجتماعية والتي يقع على أساسها إحتساب المساهمات لتكوين جرية التقاعد المنصوص عليها بالفصل الأول من الأمر عدد 1176 لسنة 1985 المؤرخ في 24 سبتمبر 1985 المشار إليه أعلاه كما يلي :

منحة الإلزام التي تصرف لأعوان ديوان التونسيين بالخارج.

الفصل 2 - يجري العمل بهذا الأمر إبتداء من أول جانفي 1994.

الفصل 3 - وزير الشؤون الإجتماعية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 20 جوان 1994.

زين العابدين بن علي

## وزارة الشؤون الإجتماعية

أمر عدد 1392 لسنة 1994 مؤرخ في 20 جوان 1994 يتعلق بإتمام الأمر عدد 1176 لسنة 1985 المؤرخ في 24 سبتمبر 1985 المتعلق بضبط العناصر القارة لمرتبات أعوان المؤسسات العمومية ذات الصبغة الصناعية والتجارية والشركات القومية المنخرطين بالصندوق القومي للتقاعد والحيطة الإجتماعية.

إن رئيس الجمهورية،

بإقتراح من وزير الشؤون الإجتماعية،

بعد الإطلاع على القانون عدد 12 لسنة 1985 المؤرخ في 5 مارس 1985 المتعلق بنظام الجرايات المدنية والعسكرية للتقاعد وللباقين على قيد الحياة في القطاع العمومي المنقح والمتمم بالقانون عدد 71 لسنة 1988 المؤرخ في 27 جوان 1988 والقانون عدد 6 لسنة 1990 المؤرخ في 12 فيفري 1990.

وعلى القانون عدد 78 لسنة 1985 المؤرخ في 5 أوت 1985 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدواوين والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الصناعية والتجارية والشركات التي تملك الدولة أو الجماعات العمومية المحلية رأس مالها بصفة مباشرة أو كليا.

وعلى الأمر عدد 1025 لسنة 1985 المؤرخ في 29 أوت 1985 المتعلق بضبط قائمة المؤسسات العمومية ذات الصبغة الصناعية والتجارية والشركات القومية التي أعوانها منخرطين بالصندوق القومي للتقاعد والحيطة الإجتماعية.

وعلى الأمر عدد 1176 المؤرخ في 24 سبتمبر 1985 المتعلق بضبط قائمة العناصر القارة لمرتبات أعوان المؤسسات العمومية ذات الصبغة الصناعية